

٩١/٣٦ ، المتخذ بتوافق الآراء ، ولاسيما الفقرة ١ منه ؛
والقرار ٩٧/٣٧ المتخذ أيضاً بتوافق الآراء « (١١١) » ؛

٢ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة ؛

٣ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تحتفظ باتصال وثيق
بممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل الاطلاع بصورة
مستمرة على مواقفها ، وبجميع الدول الأخرى كذلك ، وأن تنظر
في أية مقترحات وملاحظات مناسبة ممكنة قد تقدم إلى اللجنة ،
واضعة في اعتبارها بوجه خاص الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية
للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ؛

٤ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تقدم تقريراً إلى
الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها
التاسعة والثلاثين البند المعنون « المؤتمر العالمي لنزع السلاح » .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨٧/٢٨ - الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية
(البيولوجية)

ألف

حظر الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكّر بالفقرة ٧٥ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة
الاستثنائية العاشرة (١٠٩) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة
لنزع السلاح ، التي يرد فيها أن الحظر الكامل والفعال
لاستحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك
الأسلحة يمثل واحداً من أشد تدابير نزع السلاح إلحاحاً ،

وإذ تشير إلى التأكيد الجديد ، الإجماعي والقاطع ، من
قِبل كل الدول الأعضاء في الدورة الاستثنائية الثانية عشرة
للجمعية العامة وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع
السلاح ، على صحة الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية
العاشرة (١١٧) ،

(١١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ،
الملحق رقم ٢٨ (A/38/28) ، الفقرة ١٤ .

(١١٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية
الثانية عشرة ، المرفقات ، بنود جدول الأعمال ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ ، الوثيقة
A/S-12/32 ، الفقرة ٦٢ .

الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . و ١٥١/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٩١/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٧/٣٧ المؤرخ في ١٣ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ .

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم
مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح ، وبأنه ينبغي
لجميع الدول أن تكون قادرة على الإسهام في اتخاذ التدابير اللازمة
لتحقيق هذه الغاية ،

وإذ تؤكد مجدداً اقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع
السلاح ، إذا تم التحضير له بالشكل الملائم وعقد في الوقت
المناسب ، أن يوفر إمكانية تحقيق ذلك الهدف ، وبأن من شأن
التعاون بين جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن يسهل بلوغه
إلى درجة كبيرة ،

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع
السلاح (١٠٨) .

وإذ تذكّر بأنها قررت ، في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية
للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (١٠٩) أن يعقد ، في
أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه
عالمياً ويتم التحضير له بالشكل الملائم ،

وإذ تذكّر أيضاً بأن الجمعية العامة ، في الفقرة ٢٣ من
إعلان عقد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح (١١٠) ، رأت من
المناسب أيضاً الإشارة إلى أنها ذكرت في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة
الختامية ضرورة أن يعقد في أقرب وقت مناسب مؤتمر عالمي لنزع
السلاح يكون الاشتراك فيه عالمياً ويتم التحضير له بالشكل
الملائم .

١ - تلاحظ مع الارتياح أن اللجنة المخصصة للمؤتمر
العالمي لنزع السلاح ذكرت في تقريرها إلى الجمعية العامة ، في جملة
أمر ، ما يلي :

« مراعاة للمتطلبات الهامة لأن يعقد في أقرب وقت
مناسب مؤتمر عالمي لنزع السلاح يحظى باشتراك عالمي ويعد
له بطريقة ملائمة ، ينبغي على الجمعية العامة ، أن تتناول
هذه المسألة في دورتها العادية الثامنة والثلاثين لتابعة النظر
فيها ، آخذة في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من القرار

(١٠٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٨ (A/38/28) .

(١٠٩) القرار ٢/١٠ .

(١١٠) القرار ٤٦/٣٥ ، المرفق .

٤ - تعيد تأكيد ندائها إلى جميع الدول من أجل الامتناع عن أي عمل يمكن أن يعوق المفاوضات بشأن حظر الأسلحة الكيميائية، والامتناع، على وجه التحديد، عن إنتاج ووزع الأسلحة الكيميائية الثنائية التركيب وغيرها من الأنواع الجديدة وعن وضع أسلحة كيميائية في أراضي دول أخرى.

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

باء

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالحظر الكامل والفعال لاستحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة مراعاة جميع الدول مراعاة دقيقة مبادئ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الحارقة أو السامة أو ما شابهها والوسائل البكتريولوجية، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(١١٥)، وضرورة انضمام جميع الدول إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، الموقعة في لندن وموسكو وواشنطن في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢^(١١٦)،

وقد نظرت في تقرير لجنة نزع السلاح الذي يتضمن، في جملة أمور، تقرير فريقها العامل المخصص المعني بالأسلحة الكيميائية^(١١٣)،

وإذ ترى ضرورة بذل جميع الجهود من أجل استئناف المفاوضات المتعلقة بحظر استحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة والانتهاج بنجاح من هذه المفاوضات،

١ - تحيط علماً بما قامت به لجنة نزع السلاح في أثناء دورتها لعام ١٩٨٣ من أعمال بشأن حظر الأسلحة الكيميائية، وتقدر بوجه خاص أعمال فريقها العامل المخصص المعني بالأسلحة الكيميائية وما أحرزه من تقدم في تلك المسألة؛

واقتراناً منها بالحاجة إلى أن تبرم، في أقرب وقت ممكن، اتفاقية بشأن حظر استحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، مما يسهم إلى حد كبير في نزع السلاح العام والكامل في ظل مراقبة دولية فعالة.

وإذ تذكر بقراريها ٩٦/٣٦ بآء المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٩٨/٣٧ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢،

وإذ تعرب عن عميق قلقها إزاء اعتزام إنتاج ووزع أسلحة كيميائية ثنائية التركيب،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرار لجنة نزع السلاح بشأن الولاية المخولة للفريق العامل المخصص المعني بالأسلحة الكيميائية وكذلك أعمال هذا الفريق في أثناء دورة لجنة نزع السلاح لعام ١٩٨٣^(١١٣)،

وإذ ترى من المستصوب أن تمتنع الدول عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن يؤخر المفاوضات أو يزيد من تعقيدتها،

وإذ تدرك أن تحسين نوعية الأسلحة الكيميائية وتطويرها يعقدان المفاوضات الجارية بشأن حظر الأسلحة الكيميائية،

وإذ تحيط علماً بالمقترحات المتعلقة بإيجاد مناطق خالية من الأسلحة الكيميائية تستهدف تسهيل الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية،

١ - تؤكد من جديد ضرورة القيام، في أسرع وقت، بوضع وإبرام اتفاقية لحظر استحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛

٢ - تناشد جميع الدول أن تسهل، بكل طريقة ممكنة، إبرام هذه الاتفاقية؛

٣ - تحت مؤتمر نزع السلاح^(١١٤) على تكثيف المفاوضات في الفريق العامل المخصص المعني بالأسلحة الكيميائية، وفاءً بولايته الحالية، للتوصل إلى اتفاق بشأن وضع اتفاقية للأسلحة الكيميائية في أقرب موعد ممكن وأن يشرع فوراً، لتحقيق هذا المقصد في صياغة هذه الاتفاقية لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين؛

(١١٣) المرجع نفسه، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٢٧ (A/38/27)، الفقرة ٧٩.

(١١٤) تغير اسم لجنة نزع السلاح، اعتباراً من ٧ شباط/فبراير ١٩٨٤، وهو تاريخ بدء دورتها السنوية، فأصبح « مؤتمر نزع السلاح » (انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٢٧ (A/38/27)، الفقرة ٢١).

(١١٥) عصبة الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩)، العدد ٢١٣٨، الصفحة ٦٥ (من النص الانكليزي).
(١١٦) القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

- ٢ - تعرب عن أسفها لعدم وضع اتفاق حتى الآن بشأن الحظر الكامل والفعال لاستحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ؛
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على اطلاع بصورة منتظمة بما يتعلق بتنفيذ القرار ٩٨/٣٧ دال .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨٨/٣٨ - نزع السلاح العام الكامل

ألف

دراسة عن نزع السلاح التقليدي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقين اللذين وافقت فيهما ، في جملة أمور ، على إجراء دراسة لجميع جوانب سباق التسلح التقليدي ولنزع السلاح فيما يتصل بالأسلحة التقليدية والقوات المسلحة ، يضطلع بها الأمين العام بمساعدة فريق من خبراء مؤهلين يقوم بتعيينهم على أساس جغرافي متوازن ،

وإذ تشير إلى المناقشات التي جرت أثناء الدورتين الموضوعيتين لهيئة نزع السلاح ، المعقودتين في عام ١٩٨١ وعام ١٩٨٢ بشأن النهج العام حيال الدراسة وهيكل هذه الدراسة ونطاقها ، والتي تمخضت عن وضع مبادئ توجيهية متفق عليها للدراسة ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١١٨) المرفقة به رسالة من رئيس فريق الخبراء المعني بجميع جوانب سباق التسلح التقليدي ونزع السلاح فيما يتصل بالأسلحة التقليدية والقوات المسلحة ، يبلغ فيها الأمين العام بأن فريق الخبراء يحتاج إلى مزيد من الوقت لإتمام أعماله ، نظراً للمجال شديد الاتساع الذي تشمله الدراسة وحساسية الموضوعات الداخلة فيها وتعتها ؛

٢ - ترجو من الأمين العام مواصلة الدراسة وتقديم التقرير النهائي إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٣ - تحث مؤتمر نزع السلاح^(١١٤) على أن يقوم على سبيل الأولوية العالية ، خلال دورته لعام ١٩٨٤ ، بتكثيف المفاوضات بشأن اتفاقية بشأن حظر استحداث وإنتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ، أخذاً في الاعتبار جميع المقترحات القائمة والمبادرات المقبلة ، بغية التوصل آخر الأمر إلى وضع اتفاقية في أقرب موعد ممكن ، وعلى أن يعيد إنشاء فريقه العامل المخصص المعني بالأسلحة الكيميائية من أجل هذا الغرض ؛

٤ - ترجو من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم تقريراً عن نتائج مفاوضاته إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

جيم

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أحكام بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية ، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(١١٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٩٨/٣٧ دال المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

١ - تحيط علماً بالتقرير المقدم من الأمين العام عن تنفيذ القرار ٩٨/٣٧ دال^(١١٧) ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يتابع تدابير من أجل هذه الغاية ، وبوجه خاص أن يكمل أثناء عام ١٩٨٤ ، بمساعدة فريق الخبراء الاستشاريين المؤهلين الذي أنشأه ، المهمة الموكولة إليه بموجب أحكام الفقرة ٧ من القرار ٩٨/٣٧ دال وأن يقدم تقريره عن أعمال الفريق ؛